إلى حسنة واحدة حيث لا يترك الأب لابنه ولا الصديق لصديقه حقا يجب له عليه فإن اتفق أن تكون المرأة رحما له انضاف إلى ذلك قطيعة رحمها فإن اتفق أن يكون الزاني محصنا كان الإثم أعظم فإن كان شيخا كان أعظم إثما وعقوبة وهو أحد الثلاثة الذين لا يكلمهم ا يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم فإن اقترن بذلك أن يكون في شهر حرام أو بلد حرام أو وقت معظم عند ا كأوقات الصلوات وأوقات الإجابة تضاعف الإثم وعلى هذا فاعتبر مفاسد الذنوب وتضاعف درجاتها في الإثم والعقوبة ولما كان معنى الزنا موجودا في اللواط من كونه إيلاج فرج في محل محرم إلى آخره بل هو فوقه لأنه مستنكر شرعا وعقلا تعدى الحكم إليه بطريق الدلالة فلذلك قال ويتجه وافظعه أي أفظع أنواع الزنا اللواط وإن كان الزنا واللواط مشتركين في الفحش وفي كل فساد ينافي حكمة ا في خلقه وأمره فإن في اللواط من المفاسد ما يفوت الحصر والتعداد ولأن يقتل المفعول به خير له من ان يؤتى فانه يفسد فسادا لا يرجى له بعده صلاح أبدا ويذهب خيره كله وتمتص الارض ماوية الحياء من وجهه فلا يستحي بعد ذلك من ا تعالى ولا من خلقه وتعمل في قلبه وروحه نطفة الفاعل ما يعمل السم في البدن وهو جدير أن لا يوفق لخير وأن يحال بينه وبينه وكلما عمل خيرا قيض له ما يفسده عقوبة له وقل أن ترى من كان كذلك في صغره إلا وهو في كبره شر مما كان ولا يوفق لعلم نافع ولا عمل صالح ولا توبة نصوح غالبا إذا تقرر هذا فمفسدة اللواط من أعظم المفاسد وعقوباته من أعظم العقوبات في الدنيا والآخرة لقول ا تعالى أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين وقال في الزنا ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ولم يقل ما سبقكم فعلم منه أن اللواط افظع من الزنا ولذلك قال كثير من الصحابة منهم أبو بكر